



يوم : 2025/05/14

امتحان الدورة العادية في مقياس تنظيم وأخلاقيات مهنة المحاسبة في الجزائر

السؤال الأول: أجب بـ "صح" أو "خطأ" مع التعليل (06 نقاط)

- 1- الأمر 71-82 لسنة 1971 هو أول نص قانوني ينظم مهنة المحاسبة في الجزائر بعد الاستقلال.
- 2- القانون 91-08 ألغى تماماً أحكام الأمر 71-82 المتعلقة بمهنة المحاسبة.
- 3- تحدد وزارة المالية تعريفه موحدة لأتعاب الخدمات المحاسبية.
- 4- يمكن للخبير المحاسب العمل كمستشار مالي للشركة التي يدقق حساباتها.
- 5- يمكن للخبير المحاسب رفض مهمة تدقيق دون إبداء الأسباب.
- 6- تخضع أتعاب الخدمات المحاسبية في الجزائر لتعريفه موحدة تحددها وزارة المالية.
- 7- يجب على المحاسب المعتمد تجنب أي علاقة شخصية مع عملائه.
- 8- وفقاً للمادة 6 من القانون 91-08، يشترط للحصول على رخصة مزاولة مهنة الخبير المحاسب أن يكون المتقدم قد أتم 30 سنة على الأقل.
- 9- وفقاً للمادة 42 من القانون التجاري، يمكن لمحافظ الحسابات أن يكون مساهماً في الشركة التي يراقب حساباتها.
- 10- محافظ الحسابات والخبير المحاسبي يلتزمان بنفس المبادئ الأخلاقية الأساسية.
- 11- المجلس الوطني للمحاسبة هو نفسه المجلس الأعلى للمحاسبة حيث أن التسمية تغيرت مع الإصلاحات المحاسبية.
- 12- أدوار الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد متداخلة.

السؤال الثاني: (08 نقاط)

أجب عن الأسئلة التالية بدقة واختصار:

1. أذكر تسميات الهيئات المنظمة للمحاسبة في الجزائر بدقة مع تحديد مراسيمها التنفيذية؟
2. حدد شروط الحصول على شهادة الخبرة المحاسبية في الجزائر، وكيف تأثرت بالإصلاح المحاسبي؟
3. قم بتشخيص دور لجان المجلس الوطني للمحاسبة؟
4. ما المقصود بالتقييس المحاسبي وما هي مجالاته، ومن هي الهيئة المكلفة بذلك؟
5. قم بتشخيص المرسوم التنفيذي 24-11.

من خلال مذكرة التوجيه الصادرة عن المجلس الوطني للمحاسبة حول تأثير الوباء COVID19 على التقارير المالية للمؤسسات الجزائرية يرى أن هذا الوباء الذي صنفته منظمة الصحة العالمية في مارس على أنه وباء عالمي. قد دفع السلطات الحكومية الجزائرية من خلال أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20، والمؤرخ في 21 مارس 2020 إلى اتخاذ تدابير لمنع انتشار هذا الوباء ومكافحته.

- 1- ما هي الآثار المترتبة عن ذلك على المستوى المحاسبي؟
- 2- ما هي الشروط التي ينبغي أن تحترم بها البيانات المالية لسنة 2019 وكيفية فهم مفهوم الاستمرارية في هذا السياق الاستثنائي؟
- 3- ما هو تأثير مثل هذا الوضع على مهمة المدقق القانوني؟

بالتوفيق



الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية في مقياس تنظيم وأخلاقيات مهنة المحاسبة في الجزائر

الجواب الأول: أجب بـ "صح" أو "خطأ" مع التعليل (06 نقاط)

1. صح: الأمر 71-82 لسنة 1971 هو أول نص قانوني ينظم مهنة المحاسبة في الجزائر بعد الاستقلال، حيث حدد شروط مزاوله المهنة وإنشاء المجلس الأعلى للمحاسبة.
2. خطأ: القانون 91-08 لم يبلغ تمامًا أحكام الأمر 71-82، بل أضاف مهنة جديدة مثل محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.
3. خطأ: تعريفه أتعاب الخدمات المحاسبية لا تحددها وزارة المالية بشكل موحد، بل تقترحها الهيئات المنظمة للمهنة.
4. خطأ: لا يمكن للخبير المحاسب العمل كمستشار مالي للشركة التي يدقق حساباتها بسبب تضارب المصالح.
5. خطأ: يجب على الخبير المحاسب إبداء الأسباب عند رفض مهمة تدقيق وفقًا لأخلاقيات المهنة.
6. خطأ: لا تخضع أتعاب الخدمات المحاسبية لتعريفه موحدة تحددها وزارة المالية، بل يتم تحديدها بناءً على اتفاق بين الأطراف.
7. صح: يجب على المحاسب المعتمد تجنب العلاقات الشخصية مع العملاء للحفاظ على الاستقلالية والنزاهة.
8. خطأ: وفقًا للمادة 6 من القانون 91-08، الشرط هو إتمام 25 سنة على الأقل، وليس 30 سنة.
9. خطأ: لا يمكن لمحافظ الحسابات أن يكون مساهمًا في الشركة التي يراقب حساباتها لتجنب تضارب المصالح.
10. صح: محافظ الحسابات والخبير المحاسبي يلتزمان بنفس المبادئ الأخلاقية الأساسية مثل الاستقلالية والنزاهة.
11. خطأ: المجلس الوطني للمحاسبة والمجلس الأعلى للمحاسبة هيئتان مختلفتان، الأولى تهتم بالتقريب والثانية بالرقابة.
12. خطأ: أدوار الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد ليست متداخلة، لكل منها مهام محددة.

الجواب الثاني: (08 نقاط)

1. الهيئات المنظمة للمحاسبة في الجزائر:

- المجلس الوطني للمحاسبة (المرسوم التنفيذي 11-24).
- المجلس الوطني للمصنف الوطني لخبراء المحاسبة (المرسوم التنفيذي 11-25).
- المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات (المرسوم التنفيذي 11-26).
- المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين (المرسوم التنفيذي 11-27).

2. شروط الحصول على شهادة الخبرة المحاسبية:

- الحصول على شهادة جامعية في المحاسبة أو التخصصات ذات الصلة.
- اجتياز امتحان وطني يشمل اختبارات كتابية وشفهية.
- إتمام فترة تدريب مهني لمدة سنتين.
- التأثر بالإصلاح المحاسبي: أدخل معايير دولية واشترط تكويناً أكاديمياً وعملياً متقدماً.

3. دور لجان المجلس الوطني للمحاسبة:

- لجنة تقييم الممارسات المحاسبية: وضع معايير محاسبية.
- لجنة الإعتماد: معالجة طلبات الإعتماد للمهنيين.
- لجنة التكوين: ضمان جودة التكوين المهني.
- لجنة الإنضباط: معالجة المخالفات المهنية.

4. التقييم المحاسبي: هو وضع معايير موحدة للممارسات المحاسبية لضمان الشفافية والمصداقية. مجالاته تشمل المحاسبة المالية والتدقيق. الهيئة المكلفة به هي المجلس الوطني للمحاسبة.

5. تشخيص المرسوم التنفيذي 24-11:

- نقاط القوة: حدد أدوار لجان المجلس الوطني للمحاسبة.
- نقاط الضعف: عدم استقلالية كاملة عن وزارة المالية.

الجواب الثالث: (06 نقاط)

1. الآثار المحاسبية لوباء COVID-19:

- صعوبة تقييم الأصول والالتزامات بسبب التقلبات السوقية و في ظل عدم اليقين.
- ضرورة الإفصاح عن تأثير الوباء في الملاحق المالية.
- تأجيل إعداد التقارير المالية بسبب الإغلاق.
- الحاجة إلى تعديل القيود المحاسبية لتعكس الآثار الاقتصادية للوباء.

2. شروط البيانات المالية لسنة 2019:

- يجب أن تحترم مبدأ استمرارية النشاط مع تقييم قدرة المؤسسة على مواصلة العمل في الأجل القصير والطويل.
- تضمين معلومات عن تأثير الوباء في الملاحق.

3. تأثير الوضع على المدقق القانوني:

- ضرورة تقييم قدرة المؤسسة على الاستمرارية. التركيز على تقييم مخاطر الاستمرارية المالية للمؤسسات.

○ إبداء رأي مدقق حول تأثير الوباء على البيانات المالية.

المذكورة ترى أنه يجب أن تحترم شروط إعداد القوائم المالية للسنة المالية 2019 بالقواعد والمبادئ المحددة في نظام المحاسبة المالية وبشكل خاص: للمرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ 26 ماي 2008، وتطبيق أحكام القانون رقم 07-11 المؤرخ 25 نوفمبر 2007 بشأن نظام المحاسبة المالية، والقرار 26 يونيو 2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى وعرض البيانات المالية وكذلك دقة الحسابات.

تنص هذه القوانين على ضرورة أن تكون البيانات المالية تحترم مبدأ استمرارية الاستغلال، أي أن المؤسسة ستواصل أنشطتها في المستقبل المنظور وليس لديها النية أو الحاجة إلى التصفية أو التوقف عن أنشطتها. خلاف ذلك يجب توفير عناصر مقنعة وموثوقة، تبرر تصفية الكيان في المستقبل القريب، والتي قد تتكون من: بيان وقف الدفع، تقرير مفصل من مجلس الإدارة، إعلان نوايا من قبل المالك، واحترام مبدأ استقلالية الدورات المالية عند تاريخ إغلاق الحسابات.